الاحتساب في الوقت الحاضر

أصول الدعوة

إعداد أ/ محمد الجوهري
قسم الدعوة وأصول الدين
كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية
شاه علم - ماليزيا
waleed.eltantawy@mediu.edu.my

خلاصة—هذا البحث يبحث في الاحتساب في الوقت الحاضر.
الكلمات الافتتاحية: الحاضر، الاحتساب.

I. *المقدمة*

الحمد لله والصّلاة والسّلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمّا بعد أخي الطَّالب، سلامٌ من الله عليكَ ورحمةٌ منه وبركات، ومرحباً بك في سلسلة الدُّروس المقرَّرة عليك في إطار مادَّة أصول الدعوة ، لهذا الفصل الدِّراسيّ ، آملينَ أن تجدَ فيها كلّ المُتعة والفائدة، وفي هذا الدرس نتعرف على الاحتساب في الوقت الحاضر.

II. موضوع المقالة

- الاحتساب في الوقت الحاضر:
إن الحسبة -بمعناها العام- لا تزال قائمة على وجهها ولا تزال بعض الحكومات في البلاد الإسلامية تهتم بها - إلى حد ما- ، ففي مصر نجد بعض هذا الاهتمام لوجود الأزهر الشريف، فالأزهر بفروعه ومؤسساته لا وظيفة له إلا القيام بعبء الدعوة الإسلامية ونشرها في كل مكان، لا عن طريق الوعظ والإرشاد فحسب، بل بكل الوسائل من أجل إعلاء كلمة الله وتطبيق شرعه، ومن هنا تقع على عاتقه أعباء كثيرة، نذكر منها ما يلي:
أولًا: الفصل فيما يقع بين العلماء من مجادلات دينية يقف فيها الشعب حائرًا لا يهتدي إلى الحق والصواب.
ثانيًا: معالجة ما قد يقع بين الطوائف الإسلامية من نزاعات دينية أو سياسية.
ثالثًا: وفوق هذا وذاك فإن عليه الإشراف على الحركات الإسلامية في بلاد ال مسلمين، وتأييد ما يقويها ويشجعها.
ننتقل بعد ذلك للحديث عن الأزهر ومسئوليته عن الكتابات المضللة ونقول:
إن المجتمع الإسلامي الآن يعيش في عصر البدع والمنكرات، فباسم حرية الفكر والنشر يحاول البعض أن يجعل من نفسه عملاقًا، فيكتب ضد الإسلام ويشوه صورته وعقيدته، يكتب ذلك وهو مطمئن إلى أن أحدًا لن يحاسبه أو يمسه بسوء، فالحصانة للسياسيين فقط، إذا تحدث أحد أو تطاول على أحد المسئولين فإنه يحاكم ويزج به في غياهب المعاقل والسجون، أما إذا ضرب الإسلام وطمس حقائقه بكتاباته الطائشة فلن يجد من يحاسبه أو يعتب عليه.
إن بعض الذين يكتبون عن الإسلام انعدمت فيهم القدوة الصالحة، فامتلأت كتاباتهم بالبدع، وعدم التحري فيما ينقلونه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وعن السلف الصالح من أحاديث وآثار، واستحلوا أن يعيشوا بين جماهير المسلمين بالأقاصيص الكاذبة والأحاديث الموضوعة، مما كان له أك بر الأثر في نشر الخرافات، والجهالة بين الناس، وإلصاق ذلك بالدعوة الإسلامية النقية من كل شائبة وجهل، ولو وجد المحتسب لألجمت هذه الألسنة، وقبحت تلك الأقلام حتى لا يرشق الإسلام بمنكر الكلمات، وبذيء العبارات.
والأزهر هنا يمكنه أن يقوم بما عليه في هذا الإطار، إ لا أنه مكبل مقيد من جهة الدولة، فمجمع البحوث الإسلامية - وهو أحد مؤسسات الأزهر الشريف- ليست له سلطة على الكتب الدينية، بل إن سلطاته تنصب على المصحف الشريف وكتب السنة، بمقتضى القانون، فللمجمع الحق في مصادرتها إذا كانت بها أخطاء، أما الكتب الدينية فليس للمجمع سلطة عليها، إنما عليه فقط التوجيه والإرشاد، وليت شعري : لماذا لا يكون هناك محتسب يوقع العقوبات الرادعة على كل كاتب يتهجم على الإسلام؟ !! ولماذا لا يكون للأزهر ورعاته حصانة وسلطة واسعة في رقابة الكتب الدينية والإشراف عليها، وحق مصادرة أي كتاب يحاول النيل من الإسلام أو تشويه صورته؟!
إن الأزهر -وهو هيئة تعمل في مجال الاحتساب- يقوم بتخريج الدعاة والأئمة ويتهاون مع غيره من الهيئات -كوزارة الأوقاف- على بث هؤلاء الدعاة إلى كافة البلاد داخل وخارج مصر، وبذلك يخفف من سبل الإجرام المنهمر بين الأوساط التي لم تتشرب قلوبها العاطفة الدينية المهذبة، ويحفظ تلك البلاد من التردي في مهاد الرذيلة ناشرًا فيها الطهر والعفاف والفضيلة. وتلك هي الحسبة بمفهومها العام.
أما الحسبة بمعناها الخاص فقد قضى التوسع الإداري خضوعًا لما صارت إليه المدنية من امتداد وسعة بتفريق اختصاصاتها على مصالح ووزارات متعددة كان من أبرزها وأهمها: وزارة الداخلية، وما يتبعها من جهاز الشرطة وفروعه المختلفة، فهناك شرطة الآداب التي تقوم بمنع الخلاعة والمجون العلني، وهناك شرطة التموين التي تختص بالتفتيش على الأسعار ووحدات العملة ومنع الغش في المكاييل والموازين، كما أ ن هناك شرطة المرافق التي تهتم بإزالة المظلات الخارجة للجيران، وامتداد العوارض، وأغصان الأشجار، وكل ما يعوق الطريق من عربات وأمتعة، أما الشرطة النهرية فيقع على عاتقها منع الحمالين وأهل السفن من المخاطرة بأحمال أكثر من اللازم أو السير في جو عاصف، وأما جنود ا لأمن المركزي فيعملون على فض المظاهرات وحراسة المنشآت وتحقيق الاستقرار، وهكذا، هذا عن الحسبة في بلد من البلاد الإسلامية كمصر.
ننتقل الآن للحديث عن الحسبة في بلد آخر إسلامي - وهو المملكة العربية السعودية- فقد انصرفت غالبية الدول الإسلامية عن إقامة ولاية للاحت ساب تقوم على أمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ولا يوجد ذلك النظام الآن إلا في المملكة العربية السعودية.
وقد بدأت الحسبة في المملكة العربية السعودية مع بداية ثورة الإصلاح الديني التي قام بها في الجزيرة العربية - في أوائل القرن الثالث عشر الهجري- الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكان يقوم بالحسبة تطوعًا ابتغاء وجه الله تعالى، وتعاون معهم في ذلك العلماء والأمراء، وظل الحال هكذا حتى توفاه الله - تعالى- فقام تلميذه وأتباعه من بعده بمهمة الاحتساب، ولم يكن للحسبة في هذا الآونة من عمل سوى المجال الديني، والذي يتمثل فيما يلي:
أولًا: إقامة الصلاة عند النداء لها.
ثانيًا: منع اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق، ومنع السفور.
ثالثًا: القبض على السكارى، وتعقب الفسقة، إذا اجتمعوا لارتكاب الفواحش.
رابعًا: البحث عن معاصر الخمر، والقبض على أصحابها.
مع ملاحظة أن هذين الأخيرين قد يشارك المحتسب فيهما رجال الشرطة.
ننتقل بعد ذلك للحديث عن التطبيق الحديث بولاية الحسبة في المملكة العربية السعودية، ونتكلم خصوصًا عن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد أصدر الأمير فيصل بن تركي أوامره -في أول خطاب ألقاه يواجه به شعبه- بتنظيم هيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك في عام ١٩٢٦ ميلادية، وقد حدد لهذه الهيئة هدفًا رئيسيًّا، وهو مراقبة تنفيذ ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وكان لها مقران؛ أحدهما في "الرياض"، والآخر في "مكة المكرمة "، ويتبع كلًّا منهما فروع أخرى في العديد من المدن والقرى السعودية.
أما عن نظام هيئة الأمر بالمعروف الحالي وسلطاتها : فقد صدر المرسوم الملكي رقم ٣٧ بتاريخ ١٠/٢٦/ ١٤٠٠ من الهجرة بشأن النظام الحالي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ حيث يقضي هذا المنظوم بتوحيد هيئاتها بهيئة واحدة تحت رئيس واحد برتبة وزير، تبدأ خدمته وت نتهي بمرسوم ملكي، وله ما للوزير من صلاحيات في وزارته، ويرتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء، والهيئة من هذا المنطلق تعد جهازًا مستقلًا له اختصاصات ومهام متعددة، وله أعضاؤه وموظفوه المشهود لهم بالكفاءة والصلاح.
أما سلطات هذه الهيئة فتتلخص فيما يلي:
أولًا: في حالة القضايا التي يُرى إحالتها إلى المحاكم الشرعية.
ثانيًا: النظر في التحقيق في القضايا والمخالفات المحرمة التي ستحال للمحاكم الشرعية.
ثالثًا: النظر في القضايا الأخلاقية، وقضايا التهم، وتحديد نوع العقوبات التعزيرية.

رابعًا: لأعضاء الهيئة ـ كلٌّ في مجال تخصصه ـ توقيع العقوبات التي تحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات الشرعية أو اتباع التقاليد السيئة أو البدع الضالة المنكرة.
خامسًا: ضبط مرتكبي المحرمات أو المتهاونين في القيام بما أوحته الشريعة الإسلامية عليهم.
سادسًا: المشاركة مع الهيئات المختصة في مراقبة الممنوعا ت التي تؤثر على العقائد أو السلوك أو الآداب العامة.
هذا مع ملاحظة أن الهيئة تُزوَّد بعدد كاف من رجال الشرطة، ويتعاون معها في أداء مهمتها الجهات الحكومية والأهلية، وذلك ضمانًا لسير عملها ونجاح مهامها ومقاصدها.
وعلى كل حال : فوجود هذه الهيئة يعد خطوة موفقة عل ى الطريق، نرجو من الله ـ عز وجل ـ أن يكون لها ما بعدها حتى يعود هذا النظام الأصيل وينتشر في ربوع بلاد المسلمين.
إن نظام الحسبة في الإسلام نظام فريد، وهو وظيفة لا يمكن القيام بها إلا للأمة المسلمة، فهي خير أمة أخرجت للناس.
٣ـ أثر الحسبة في تقوية الوازع الديني:
الحسبة لها أثرها في تقوية الوازع الديني من خلال أمور:
أولًا: المواظبة على فعل الطاعات، فالإنسان لم يخلق في هذا الوجود عبثًا، لكنه خلق لرسالة سامية ومهمة جليلة، تلك هي طاعة الله ـ عز وجل ـ وعبادته ـ سبحانه وتعالى ـ بكل عمل موافق للشريعة الإسلامية يقصد به وجهه ، ويقربه إليه سبحانه، سواء كان هذا العمل عبادة مفروضة أو دعاءً أو عملًا يؤديه لخدمة الفرد والجماعة، وبذلك يصبح الإنسان المسلم عضوًا صالحًا داخل المجتمع، ففي صلاحه صلاح للمجتمع بأسره، لذا شرع الله ـ عز وجل ـ الطاعات للبشر، وفي مقدمتها تلك العبادات التي تطهر ن فوسهم، وتزكي أرواحهم، وتقوي عقيدتهم، وتعالج دوافع الشر ونوازع التمرد والعصيان فيما بينهم، وكان للمحتسب شرف الإشراف على مداومة الناس على فعل هذه العبادات، والتي تتمثل فيما يلي:
أولًا: الصلاة، فقد فرض الله ـ عز وجل ـ الصلاة على عباده ليتشرفوا بعبادته، ويتمتعوا بطاعته، ويظفروا بمناجاته، ويسعدوا برحمته، وبركاته، وجعلها أهم ركن في الإسلام وأعظم عبادة في الدين لما لها من آثار عظيمة في صلاح الأفراد والجماعات.
أما آثار المحافظة على الصلاة فهي كثيرة، منها : أن الصلاة تهذب النفوس، وتقوي فيها الوازع الديني، فتعينها على ا لتحلي بمكارم الأخلاق؛ كـ : الصدق، والأمانة، والتواضع، والحلم، والقناعة، والعفة، والعدل، والإحسان، ... كما توجهها إلى مراقبة الله ـ عز وجل ـ وخشيته، وتبعدها عن : الكذب، والنفاق، والغش، والخداع، والغدر، والخيانة، والتكبر، والغضب، والبغي، والعدوان، والفسوق، ... قال تعالى: {وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} [العنكبوت: من الآية: ٤٥].
ثانيًا: أن الصلاة تقوي النفوس على احتمال الشدائد، وتثبتها عند نزول المحن والمصائب، فتجعلها هادئة مطمئنة راضية ثابتة شاكرة لنعم الله ـ عز وجل ـ صابرة على بلائه وقضائه، قال تعالى: {إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلاَّ الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاتِهِمْ دَائِمُونَ} [المعارج: ١٩- ٢٣].
ثالثًا: أن الصلاة خير ملجأ ومنجى للمس لم، فكلما حزبه أمر فزع إلى الصلاة، ولذلكم يوصينا الله ـ عز وجل ـ بالاستعانة بها على مصائب الحياة فيقول ـ سبحانه ـ: {وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ } [البقرة: من الآية: ٤٥] وكان ـ صلى الله عليه وسلم ـ إذا حزبه أمر فزع إليها.
رابعًا: أن الصلاة سبب لتيسير الأرزاق، وتفريج الكربات، وتنزل الرحمات قال تعالى : {وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى } [طه: ١٣٢].
خامسًا: أن الصلاة تكفر الذ نوب، وتزيد الحسنات، وترفع الدرجات، قال تعالى : {وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِي نَ} [هود: ١١٤] وقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب غ مر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات، فما ترون ذلك يبقي من درنه؟ قالوا: لا شيء. فقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: فإن الصلوات الخمس تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن».
سادسًا: أن الصلاة حد فاصل بين الصالح والفاجر، وقد جعلها الله ـ عز وجل ـ علامة من علامات الإيمان الصادق والإسلام الكامل، قال تعالى : {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِ يمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا} [الأنفال: ٢ - ٤].
سابعًا: ويكفي الصلاة شرفًا وفخارًا أن الله جعلها سبب فلاح المجتمع وطريق نجاحه، قال تعالى: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ} [المؤمنون: ١-٢].
ثامنًا: أن الصلاة بهيئاتها كلها رياضة بدنية لها أثرها في تقويم العضلات ومران المفاصل وقوتها، إن قيام المحتسب بواجبه في دعوة الناس إلى المحافظة عليها، وأمره إياهم بالمسارعة إلى صلاة الجمعة والجماعات في المساجد يحقق المجتمع الطاهر النظيف، الذي يتصف أفراده بالصدق والأمانة والفقه والبر والإحسان والحلم والعفو واحتمال المكروه والمصائب، المجتمع الذي يتصف أفراده بكل صفات الخير والكمال مما يجعله مجتمعًا صالحًا فائزًا بسعادتي الدنيا والآخرة، هذا عن الصلاة.
أما الزكاة فإن لله ـ سبحانه وتعالى ـ الحكمة البالغة في الزكاة، فقد جعلها ركنًا من أركان هذا الدين، وفريضة من فرائضه لا يتم الإيمان إلا بأدائها، شرعها سبحانه تدعيما للحب بين الناس، وتعميقًا لروابط الإسلام بين الأغنياء والفقراء، وجعله ا أصلب قاعدة في بناء صرح التكافل الاجتماعي؛ لما لها من آثار جمة في تشييد هذا الصرح، وفي إسعاد المجتمع بأفراده وجماعاته.
أما آثار المحافظة على إخراج الزكاة:
فإن الزكاة تطهر القلوب والنفوس من غرائز الشح والبخل، ونزعات الفردية والأنانية وحب الذات، وتتجه بالموسرين والأغنياء إلى رحاب العدالة والرحمة، وتدفع عن الفقراء والمعوذين بأساء الحياة، وتستل من قلوبهم الضغائن والأحقاد، وتغرس بدلها المحبة والصفاء، فلا يحقد فقير على غني، ولا يطمع محروم في مال غيره، وبذلك يعيش الجميع معيشة كريمة، ويحيون حياة طيبة ويصبحون متحاب ين، ويمسون متعاطفين، يحنو المضخم على الجائع، فتجف دموعه، ويقترب الموسر من المعسر فتخف آلامه، وينفق المكتنز فضلا من ماله تتطهر به الأموال، وتنمو، وتطهر به النفوس وتصفو، فبطون الجائعين أولى من بطون الخزائن.
وهكذا فالزكاة التي يأمر بإخراجها المحتسب ويعذر على منعها كفيلة بأن تخلق المجتمع المتكافل المتضامن الذي يشعر فيه الجميع بالطمأنينة والأمان، هذا عن الزكاة.
أما الصوم: فالصوم عبادة جليلة تسمو بها الروح على الشهوة، وقد كتبه الله تعالى علينا كما كتبه على الأمم من قبلنا لحكمة سامية، بينها ـ سبحانه ـ بقوله ـ تعالى ـ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٨٣]، فالغاية من الصوم التقوى، والتقوى كلمة جامعة لكل الفضائل الإنسانية الظاهرة والباطنة، فهي وقاية من مخالفة الله ت عالى، ومؤاخذته بمراقبته مراقبة تحيط بجوانب المرء سره وعلنه روحه وجسده قوله وعمله، حتى تشع في أفاق نفسه الأنوار الإلهية وتترادف عليها الإمدادات الربانية.
وللصوم والمواظبة عليه آثاره الطيبة، نذكر من هذه الآثار:
أولًا: أن الصوم أعظم دليل على كمال الإيمان وصدق اليقين.
كما أن الصوم وسيلة لإصلاح النفوس وتهذيبها.
كما أن من آثارها ـ ثالثًا ـ أنه تدريب على الصبر وتربية للعزيمة.
رابعًا: أن الصوم يسير مشاعر الحب ويحرك عواطف التراحم بين المسلم وأخيه.
خامسًا من آثار المواظبة على الصوم: أنه علاج لكثير من الأمراض الجسيمة.
سادسًا: أن الصوم تقوية للوازع الديني.
وهكذا كل العبادات في الإسلام لها آثارها الطيبة الكريمة على الفرد والمجتمع، ودفع المحتسب الناس إلى المواظبة على العبادات كلها يؤدي إلى إصلاح الفرد، وبالتالي صلاح المجتمع وقوته ورقيه وازدهار حضارته، هذا عن المواظبة على فع ل الطاعات، وهو أثر من آثار الحسبة التي تقوي الوازع الديني من خلال هذا الأمر، وهو المواظبة على فعل الطاعات.
ثانيًا: المداومة على ترك المنكرات وهو أثر آخر من آثار تقوية الحسبة للوازع الديني، المداومة على ترك المنكرات، والمنكرات كثيرة في واقع الأمر؛ بحيث يصع ب حصرها واستقصاؤها، نذكر من هذه المنكرات:
أولًا: المخدرات والمسكرات، إن الإسلام شريعة خالدة ورسالة باقية، يقوم على الفضيلة المطلقة، ويحرص على الأخلاق، ويحمي المجتمع من الشرور والآثام، وما من توجيه من توجيهاته أو أدب من آدابه إلا وهو يهدف إلى إصلاح النفوس و تربيتها، ويزكي فيها الخير، وينمي فيها الفضائل، ويحول بينها وبين الانحراف والفساد، ويسد الطريق أمام شهوتها الجارفة، ورغباتها الجامحة، ولم يكن تحليل ما أحل الله ـ عز وجل ـ وتحريم ما حرم إلا بقصد أن تسود القيم، وتنتشر الفضائل وبذلك يحمي المجتمع من كل شر وسوء، ويفوز الناس بخيري الدنيا والآخرة، والخمر والمخدرات من أهم العوائق أمام تقدم المجتمع وصلاح أمره لما يترتب عليها من آثار سيئة على الأفراد والأسر والسلوك العام.
أما عن بعد آثار هذه المخدرات والخمر والمسكرات على الأفراد فنقول : إن أول أثر من آثارها: أنها تذهب العقل، هذا العقل الذي لولاه ما كرم الله ـ عز وجل ـ الإنسان، وما رفعه إلى هذه المرتبة العالية التي سمت به إلى صفوف الملائكة، ولولاه ما اهتدى إلى معرفة خالقه؛ فعبده وأطاعه ووصفه بكل كمال ونزهه عن كل نقص، وصدق الله العظيم : {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: ٧٠].
إن الإسلام الحنيف ما حرم الخمر إلا ليحفظ على الإنسان عقله وصحته، فكثير من الأمراض سببها الخمور، فانفجا ر الشرايين في الدماغ، وارتفاع الضغط، وعسر الهضم، واختناقات المعدة، وأمراض الكبد، وضعف المقاومة، ... إلى آخر هذه الأمراض ـ وغير ذلك من الأمراض ـ التي قد تفتك بصحة الإنسان، وتعوقه عن العمل والإنتاج وتؤدي به إلى الهلاك والدمار، الأمر الذي جعل المحتسب دائم النهي عن شربها، والتحذير منها ومن أخطارها عملًا؛ بقوله تعالى : {وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [البقرة: ١٩٥].
هذا بالإضافة إلى كون الخمور والمخدرات سببًا مباشرًا في ضعف الوازع الديني في الإنسان، كما أن المخدرات تصد المدمن عن فعل الخير والجهاد في سبيل الله، كما تصده عن الدفاع عن العرض والدين والوطن، وتصده عن طلب العلم، وتجعله إنسانًا منطويًا لا يشارك الناس في أفراحهم وآلامهم، ولا يتورع عن أكل أموال الناس بالباطل ليس له ما يمنعه من الكذب أو الغش أو الخيانة.

وبالجملة: فإن الخمور والمخدرات والمسكرات تجعل المدمن عابدًا للهوى وعميلًا لأعداء الإسلام الذين يتربصون به الدوائر، ويحاربونه في أغلى ما يملك - وهو الشباب- عدة الإسلام، وأمل الإسلام.

إن وجود المحتسب يساهم مساهمة فعالة في منع هذه السموم وبترها من ا لمجتمع، ويساهم في سبيل ذلك بتوجيهه وإرشاده وتوبيخه وتقريعه بكل ما لديه من صلاحيات، كإراقة هذه الخمور، وتكسير أوانيها ومصادرة أموالها للصالح العام، ومعاقبة شاربيها والمتعاملين في حقلها بالصورة الملائمة لكل منهم حسب جرمه، وبذلك يغدو أفراد المجتمع أقوياء البنية، صحيحي الجسم أقوياء العزيمة، ذوي عقل ناضج، وهذه من أهم الوسائل المؤدية إلى رفع المستوى الصحي في البلاد، كما أنها الدعامة الأولى لرفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي والأخلاقي في المجتمع.

كما أن المنكرات التي يمكن أن تنتشر في المجتمع كذلك جريمة الزنا، وهي ج ريمة يجب على المجتمع القضاء عليها، ووجود المحتسب - الذي ينهى عن الزنا ويحذر من مساوئه وأضراره، ويعاقب مرتكبيه بالجلد أو الرجم تبعًا لحالتهم الاجتماعية من عذوبة أو إحصان- ضرورة واقعة، بل هي ضرورة اجتماعية تؤدي إلى التقليل من هذه الجريمة، إن لم تؤدي إلى محوها ، وإيقاف شررها من المجتمع، إن تطهير المحتسب للمجتمع من جريمة الزنا فيه صيانة لأعراضه، وفيه طهارة لنفوس أفراده، وفيه إبقاء على وحدتهم وكرامتهم، كما أن فيه حفاظًا على صحتهم وأموالهم وشرف أنسابهم وصفاء أرواحهم.

إن وجود المحتسب في المجتمع واستخدامه لسلطاته التعزيرية سيقضي على الزنا وعلى المقدمات التي تؤدي إليه فسيقضى كذلك على الاختلاط والرقص والصور المثيرة والغناء الفاحش والنظر المريب، كما يؤدي إلى القضاء عل كل المنكر من شأنه أن يثير الغريزة الجنسية أو يؤدي إلى الفحش؛ حتى لا تتسرب عوامل الضعف إلى البيت المسلم أ و تسرب الانحلال في الأسرة التي هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وبصلاحها صلاحه وبفساده فساده.

وهكذا فللحسبة آثارها العظيمة في إصلاح الفرد وفي إصلاح المجتمع، وذلك من خلال تقوية الوازع الديني؛ حيث يقوى الوازع الديني بأمور:

أولها: المواظبة على فعل الطاعات، كالصلاة والزكاة والصوم وغيرها من ألوان العبادات والطاعات.

كما يقوى الوازع الديني بالمداومة على ترك المنكرات كالمخدرات والمسكرات، وكالزنا والفاحشة.

المراجع والمصادر

١- الفيومي، المصباح المنير، ٢٠٠٠/١ المطبعة الأميرية، القاهرة ١٩٢١م.
٢- الأصفهاني، الراغب، المفردات، تحقيق: محمد سيد كيلاني، القاهرة .١٩٦٩
٣- الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية، ١٩٠٢/٥، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، القاهرة ١٩٨٢م.
٤- ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة ١٣٦٣ هـ.
٥- الكفوي، أبو البقاء ، الكليات: معجم المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٩٣م.
٦- التهانوي، محمد بن علي ، كشف اصطلاحات الفنون، تحقيق : لطفي عبد البديع ، القاهرة .١٩٦٣
٧- الشرنوبي، أحمد محمد، الحكمة في ميدان الدعوة إ لى الله تعالى، بحث منشور في حولية كلية أصول الدين القاهرة، جامعة الأزهر٢٠٠٦م.
٨- القرضاوي، يوسف، ثقافة الداعية مكتبة وهبة، الطبعة الثامنة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
٩- البيانوني، محمد أبو الفتح ، المدخل إلى علم الدعوة : مؤسسة الرسالة، بيروت، طبعة الثالثة، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
١٠- موسوعة نضرة النعيم، إعداد مجموعة من المختصين، بإشراف : صالح بن عبد الله حميد، وعبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن ملوح ، طبعة دار الوسيلة، السعودية، ٢٠٠٤م.
١١- أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق : عبد السلام هارون، القاهرة ١٩٦٩م.
١٢- الإمام الجويني، الكافية في الجدل، تحقيق د. فوقية حسين محمود، طبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩م.
١٣- حسين عبد الرءوف ، فقه الدعوة الإسلامية ، القاهرة، ط أولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٧.
١٤- حسين خطاب ، ضوابط العمل الدعوي في مجالات : الموعظة، المجادلة، الحكم على الآخرين ، ص ٦٩، ٧٢، ٧٩، ٨٥ مكتبة الأزهر الحديثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
١٥- اللحيان، عبد الله بن إبراهيم ، دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، مطابع الحميضي - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
١٦- زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، دار عمر بن الخطاب الإسكندرية، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.
- الشرنوبي، أحمد محمد ، موقف الإسلام من أهل الكتاب، رسالة ماجستير مخطوطة بمكتبة كلية أصول الدين القاهرة.